

روح المعاني

حيث قصدت بها قضيت حاجتك وقال قيس بن سعد : اللهم أرزقني حمدا ومجدا فإنه لأحمد إلا بفعال ولا مجد إلا بمال وقيل لأبي الزناد : لم تحب الدراهم وهي تدنيك من الدنيا فقال : هي وإن أدنتني منها فقد صانتني عنها وفي منثور الحكم من أستغنى كرم على أهله وفيه أيضا الفقر مخذلة والغنى مخذلة والبؤس مردلة والسؤال مبذلة وكانوا يقولون : أتجروا وأكتسبوا فإنكم في زمان إذا أحتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه وقال أبو العتاهية : أجلك قوم حين صرت إلى الغنى وكل غني في العيون جليل إذا مالت الدنيا على المرء رغبت إليه ومال الناس حيث يميل وليس الغني إلا غنى زين الفتى عشية يقري أو غداة ينيل وقد أكثر الناس في مدح المال وأختلفوا في تفضيل الغني والفقر وأستدل كل على مدعاه بما لا يتسع له هذا المجال ولشيخنا علاء الدين أعلى الله تعالى درجته في أعلى عليين : قالوا أغتني ناس وإننا نرى عنك وأنت العلم المال مال قلت غنى النفس كمال الغنى والفقر كل الفقر فقد الكمال وله أيضا قالوا حوى المال رجال وما على كمال نلت هذا المنال فقلت حازوا بعض أجزائه وإنني حزت جميع الكمال وأرزقوهم فيها وأكسوهم أي أجعلوها مكانا لرزقهم وكسوتهم بأن تتجروا وتربحوا حتى تكون نفقاتهم من الأرباح لا من صلب المال لئلا يأكله الإنفاق وهذا ما يقتضيه جعل الأموال نفسها طرفا للرزق والكسوة ولو قيل : منها كان الإنفاق من نفس المال وجوز بعضهم أن تكون في بمعنى من التبعية .

وقولوا لهم قولا معروفا 5 أي كلاما تطيب به نفوسهم كأن يقول الولي لليتيم : مالك عندي وأنا أمين عليه فإذا لغت ورشدت أعطيتك مالك وعن مجاهد وابن جريح أنهما فسرا القول المعروف بعدة جميلة في البر والصلة وقال ابن عباس : هو مثل أن يقول : إذا ربحت في سفري هذا فعلت بك ما أنت أهله وإن غنمت في غزاي جعلت لك حظا وقال الزجاج : علموهم مع إطعامكم وكسوتكم إياهم أمر دينهم مما يتعلق بالعلم والعمل وقال القفال : إن كان صبيا فالوصي يعرفه أن المال ماله وأنه إذا زل صباه يرد المال إليه وإن كان سفيها وعظه وحثه على الصلاة وعرفه أن عاقبة الإتلاف فقر وإحتياج .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في الآية إن كان ليس من ولدك ولا ممن يجب عليك أن تنفق عليه فقل له : عافانا الله تعالى وإياك بارك الله تعالى فيك ولا يخفى أن هذا خلاف الظاهر لما أنه ظاهر في أن الخطاب في هذه الجملة ليس للأولياء وبالجملة كل ما سكنت إليه النفس لحسنه شرعا أو عقلا من قول أو عمل معروف وكل ما أنكرته لقبحه شرعا أو عقلا منكرقاله غير واحد وليس إشارة إلى المذهبين في الحسن والقبح هل هو شرعي أو عقليكما قيل لا خلاف بيننا

وبين القائلين بالحسن والقبح العقليين في الصفة الملائمة للغرض والمنافرة له وإن منها ما مأخذه العقل وقد برد به الشرع وإنما الخلاف فيما يتعلق به المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا هل هو مأخذه الشرع فقط أو العقل على ما حقق في الأصول وأبتلوا اليتامى شروع في تعيين وقت تسليم أموال اليتامى إليهم وبيان شرطه بعد الأمر بإيتائها على الإطلاق والنهي عنه عند كون